الأمم المتحدة

S/2004/983*

مجلس الأمن

Distr.: General
8 January 2005
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

أكتب إليكم مشيرا إلى رسالتي المؤرخة ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٠٤ (S/2004/686). وقد تلقت لجنة مكافحة الإرهاب التقرير الرابع المرفق المقدم من المكسيك عملا بالفقرة ٦ من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) (انظر المرفق). وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أندري إ. **دنيسوف**
رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار
١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب

* أعيد إصدارها لأسباب فنية.

220305 160305 04-66476 (A)

مرفق

[الأصل: بالإسبانية]

رسالة مؤرخة ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس لجنة مكافحة الإرهاب من الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيل طيه ردود حكومة المكسيك على الرسالة المؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٤ الموجهة من لجنة مكافحة الإرهاب (S/AC.40/2003/MS/OC.421).

(توقيع) إنريكي **بروغا**
الممثل الدائم للمكسيك لدى الأمم المتحدة

تذييل

التقرير الرابع المقدم من حكومة المكسيك إلى لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ردا على طلب رئيس اللجنة الوارد في المذكرة المؤرخة ١٨ آب/أغسطس ٢٠٠٤ (S/AC.40/2003/MS/OC.421)

١ - تدابير التنفيذ

مدى فعالية حماية النظام المالي

١-١ ذُكر في التقرير الثالث المقدم من المكسيك (الصفحة ٤) أن الحكومة الاتحادية أعدت "مبادرة لإصلاح القانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة وسوف تحيلها إلى الكونغرس بهدف توضيح اللوائح المتعلقة بمراكز العملة ومحولي الأموال". وسيكون محل تقدير لجنة مكافحة الإرهاب تقديم تقرير إليها عن التقدم المحرز في سن ذلك التشريع.

في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ نُشر بالجريدة الرسمية المرسوم الذي تم بموجبه تعديل واستكمال شتى أحكام قانون مؤسسات الائتمان؛ وقانون مؤسسات المدخرات والقروض؛ وقانون نظام مدخرات التقاعد؛ والقانون الاتحادي لمؤسسات الضمان؛ والقانون العام لمؤسسات وشركات التأمين المتبادل؛ وقانون سوق الأوراق المالية؛ وقانون شركات الاستثمار؛ والقانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة.

وبالإضافة إلى ذلك، نُشر بالجريدة الرسمية في ٧ أيار/مايو ٢٠٠٤ المرسوم الذي تم بموجبه تعديل النظام الأساسي لوزارة المالية والائتمان العام.

وبالمثل، نُشر بالجريدة الرسمية في ١٤ أيار/مايو ٢٠٠٤ اللوائح العامة التالية:

- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ٩٥ من القانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة الذي يسري على مكاتب تبادل العملة؛
- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ٩٥ مكررا من القانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة الساري على الأشخاص الذين يقومون بالمعاملات المشار إليها في المادة ٨١ (أ) من القانون؛
- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ١١٢ من القانون الاتحادي لمؤسسات الضمان؛

- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ١٤٠ من القانون العام لمؤسسات وشركات الائتمان المتبادل؛
- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ٥٢ مكررا – ٤ من قانون سوق الأوراق المالية؛
- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ٩٥ من القانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة الذي يسري على مؤسسات الائتمان المساعدة؛
- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ٩٥ مكررا من القانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة الذي يسري على جميع من يحملون صفة محولي الأموال بمقتضى القانون؛
- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ١١٥ المتعلقة بقانون مؤسسات الائتمان والمادة ١٢٤ المتعلقة بقانون مؤسسات المدخرات والقروض؛
- اللائحة العامة المشار إليها في المادة ١٠٨ مكررا من قانون نظام مدخرات التقاعد والمادة ٩١ من قانون شركات الاستثمار.

وقبل إقرار هذه التعديلات لم يكن التشريع المالي يتضمن أحكاما تتعلق بمنع تمويل الإرهاب. وبعد نفاذه الآن أصبحت المؤسسات المالية ملزمة، عملا باللوائح العامة الصادرة عن وزارة المالية والائتمان العام، باعتماد التدابير والإجراءات الكفيلة بمنع وكشف المعاملات أو العمليات أو جوانب التقصير التي يكون من شأنها تعزيز أو تقديم أي نوع من المعونة أو المساعدة أو التعاون بغرض ارتكاب الجرائم المبينة في المادة ١٣٩ (الإرهاب) والمادة ٤٠٠ مكررا (العمليات المشتملة على موارد آتية من مصادر غير مشروعة) من قانون العقوبات الاتحادي.

وتحقيقا لهذه الغاية، ترمي اللوائح العامة إلى وضع تدابير وإجراءات أساسية يتعين على المؤسسات المالية التقيد بها لمنع وكشف المعاملات المشتملة على تمويل الإرهاب وغسل الأموال والإبلاغ عنها، والتي تضم ما يلي:

- تحديد هوية العملاء وتقديم معلومات عنهم؛
- رصد الحسابات؛
- وضع مستويات للمخاطرة بالنسبة إلى العمليات التي تنفذها مع العملاء والمستعملين؛

- الإبلاغ عن العمليات الاستثنائية أو غير العادية أو المريبة وكذلك العمليات التي يشتبه في أنها تشتمل على تمويل الإرهاب؛
- توفير التدريب والنشر فيما يتعلق بالتقنيات والطرائق والاتجاهات في منع العمليات المشتملة على تمويل الإرهاب وغسل الأموال وكشفها والإبلاغ عنها.

وبالمثل، جرى، من خلال تعديل النظام الأساسي لوزارة المالية والائتمان العام، إعادة تنظيم صلاحيات الوزارة وتركيزها في وكالة جديدة يطلق عليها وحدة الاستخبارات المالية، التي خولت إليها صلاحيات التدخل في الحالات المشتملة على تمويل الإرهاب. وبذا تكون المكسيك قد ارتقت بمستوى التزاماتها الدولية في ذلك المجال بما يتمشى مع المعايير الراهنة وذلك من خلال إنشاء وحدة إدارية لديها معارف متخصصة في مجالي غسل الأموال وتمويل الإرهاب، ومدربة على عمليات التحليل وتزويد السلطات المختصة، في إطار مجال اختصاصها، بالمعلومات المتصلة بالأنشطة غير المشروعة المذكورة آنفا.

وختاما، تمدد التعديلات محل البحث نظام منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب كي يشمل مراكز تبادل العملة ومحولي الأموال، الخاضعين للإشراف تحقيقا لأغراض الإجراءات المذكورة آنفا، والملزمين بالإبلاغ عن أي عمليات تثير الريبة إزاء اشتمالها على تمويل الإرهاب وغسل الأموال.

١-٢ فيما يتعلق بقمع تمويل الأعمال الإرهابية بموجب التنفيذ الفعال للفقرة الفرعية ١ (أ) من القرار، سيكون محل تقدير اللجنة معرفة ما إذا كانت المديرية العامة للتحقيقات في المعاملات والوحدة الخاصة لمكافحة غسل الأموال التابعتان لمكتب النائب العام منظمتين بالقدر الكافي، ومزودتين بالصلاحيات والموظفين (بالموارد البشرية والمالية والتقنية) بغرض تمكينهما من تنسيق وتنفيذ ولايتهما. رجاء تقديم البيانات دعما لردكم على التساؤل المذكور آنفا.

من الجدير بالذكر أن المديرية العامة للتحقيقات في المعاملات يطلق عليها الآن اسم وحدة الاستخبارات المالية وهي ملحقة بوزارة المالية والائتمان العام، وليس بمكتب النائب العام.

وعملا بالتعديلات المدخلة على التشريع المالي التي أقرها كونغرس الاتحاد ونشرت بالجريدة الرسمية في ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤، أعيد تنظيم صلاحيات وحدة الاستخبارات المالية بغرض تعزيز فعالية العمليات والإجراءات الرامية إلى منع تمويل الإرهاب وكشفه في حينه.

وكان الغرض من التعديلات إعادة ترتيب الوظائف داخل الوزارة وتركيز معظمها داخل وحدة الاستخبارات المالية.

وتحقيقا لهذه الغاية، حولت صلاحيات التحقيق في هذه الجرائم ورصد الإجراءات الجنائية ذات الصلة والإبلاغ عنها من مكتب المدعي العام للشؤون المالية إلى وحدة الاستخبارات المالية.

وبالمثل، هناك نظام للتعاون بين وحدة الاستخبارات المالية ووحدات وزارة المالية والائتمان العام يحكم النظام المالي (وحدة المصارف والمدخرات، ومديرية التأمين والأوراق المالية، والمديرية العامة لمصرف التنمية) بغرض وضع وتفسير القواعد السارية، بما في ذلك القوانين المالية من حيث ارتباطها بغسل الأموال وتمويل الإرهاب، واللوائح العامة السارية على كل وسيط من الوسطاء الماليين.

وتضطلع وحدة الاستخبارات المالية بسلطة تجميع وتحليل المعلومات المتعلقة بالعمليات الاستثنائية وغير العادية والمريبة التي يقوم بضبطها الوسطاء، وإرسالها، إذا استلزم الأمر، إلى مكتب المدعي العام لإجراء ما يلزم من تحقيقات.

بيد أن الوحدة خُوّلَت صلاحيات مهمة للقيام، بذاتها أو بالتعاون مع السلطات التنظيمية، بالتحقق من مدى التزام الكيانات المالية بالقواعد محل البحث.

وختاما، فإن الوحدة مخولة أيضا القيام بمهام الاتصال بنظرائها في الخارج، لتمكينها من المشاركة في التفاوض بشأن الصكوك الدولية في هذا المجال وفي المحافل والمناسبات ذات الصلة.

وعموما فإن الوحدة مخولة الصلاحيات التالية:

- صلاحيات المديرية العامة السابقة للتحقيقات في المعاملات، ومكتب المدعي العام للشؤون المالية، والوحدات التنظيمية؛
- نشر وتبادل المعلومات مع غيرها من السلطات الوطنية والدولية؛
- المشاركة في وضع اللوائح في هذا المجال؛
- تلقي المعلومات المبلغة من المؤسسات المالية وتحليلها؛
- رفع الشكاوى والاتهامات لدى مكتب المدعي العام الاتحادي؛
- المشاركة في المفاوضات بشأن الاتفاقات الدولية.

وبالمثل، زُودت وحدة الاستخبارات المالية بثلاث إدارات فرعية لممارسة صلاحياتها ووظائفها: اللوائح والعلاقات الوطنية والدولية، والتحليل المالي، والإجراءات القانونية، التي تضطلع في إطار مجال تخصصاتها، بالمسؤولية عن نظم منع تمويل الإرهاب وإجراء التحقيقات بشأنها. وتحقيقا لهذه الغاية، فإنها تنفذ التدابير التالية:

- وضع وتطبيق أحدث نظم تجهيز البيانات لتجهيز التقارير عن تمويل الإرهاب في الوقت المطلوب وبانتظام، بغرض كشف المعاملات أو العمليات المتصلة بتلك الأنشطة؛

- تقييم التقارير عن تلك العمليات، باستخدام معايير الجودة، مما يتيح تحديد مستوى نشاط كل مؤسسة مالية وتوفير تغذية عكسية يكون من شأنها تحسين جهود مكافحة الجريمة؛

- إنشاء فريق على درجة عالية من التخصص في تقنيات التحليل المالي في مجالي غسل الأموال وتمويل الإرهاب، على درجة مثبتة من الأخلاقيات، وبمقدوره إعداد تقارير متسقة وبجودة تحليلية عالية كي تستخدمها السلطات القضائية فيما تجريه من تحقيقات؛

- التعاون مع السلطات الوطنية والأجنبية المعنية بمنع جرائم غسل الأموال أو المعاملات المشتملة على تمويل الإرهاب والمقاضاة عليها من خلال تبادل المعلومات المالية في الوقت المطلوب.

وبالنظر إلى أن تعقب الموارد والتحري عن العمليات المشتملة على موارد نابعة من مصادر غير مشروعة (غسل الأموال) هي عمل يتسم بدرجة عالية من التخصص، أضيفت في ١٧ تموز/يوليه ٢٠٠٠ المادة ١٩ مكررا ثالثا إلى اللائحة التنفيذية وقانون إنشاء مكتب النائب العام؛ وتنشئ هذه المادة الوحدة الخاصة بمكافحة غسل الأموال، وتخولها صلاحيات التحقيق في جرائم غسل الأموال والمقاضاة عليها حسب التعريف الوارد في المادة ٤٠٠ مكررا قانون العقوبات الاتحادي.

وبسبب عملية إعادة تنظيم داخلية جرت في مكتب النائب العام، أُقرت اللائحة التنفيذية للقانون الذي أنشئ بمقتضاه مكتب النائب العام، وذلك من خلال المرسوم الذي نشر في الجريدة الرسمية يوم ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣، وبدأ نفاذه في ٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣.

إن اللائحة التي أعيد بمقتضاها تنظيم الوحدة التي كانت تسمى حينئذ الوحدة الخاصة لمكافحة غسل الأموال قد منحت تلك الوحدة صلاحية التحقيق والمقاضاة ليس فحسب بشأن جريمة غسل الأموال ولكن أيضا جرائم تزييف وتبديل العملة التي يرتكبها الأشخاص الضالعون في الجريمة المنظمة والجرائم العادية على حد سواء، وهو السبب الذي دعا الآن إلى تسميتها الوحدة المتخصصة للتحقيق في العمليات المشتملة على موارد نابعة من مصادر غير مشروعة وتزييف أو تغيير العملة.

١-٣ يستلزم تنفيذ الفقرة ١ من القرار من الدول أن يكون لديها جهاز تنفيذي فعال لمنع وقمع تمويل الأعمال الإرهابية. ففي هذا الصدد، هل توفر المكسيك التدريب لسلطاتها التي تضطلع بالأعمال الإدارية والتحقيقات والمقاضاة والقضاء وتقوم بإنفاذ قوانينها فيما يتعلق بالأنماط والاتجاهات بغرض مكافحة طرائق وتقنيات تمويل الإرهاب؟ وفي السياق ذاته، هل تقوم المكسيك بتدريب السلطات المذكورة في مجال تقنيات تتبع الممتلكات التي تمثل عائدات الجريمة، أو التي قد تستخدم في تمويل الإرهاب؟ رجاء إجمال البرامج والدورات الدراسية ذات الصلة المتبعة في تدريب شتى القطاعات الاقتصادية المكسيكية على كيفية ضبط المعاملات المريبة وغير العادية المتصلة بالأنشطة الإرهابية.

قامت وزارة الأمن العام، من خلال الشرطة الاتحادية المركزية للأعمال الوقائية التابعة لها، بتصميم شتى خطط مكافحة الإرهاب. وتقوم مديرية الإرهاب، وهي شعبة تابعة لوحدة تنسيق الاستخبارات للأعمال الوقائية، بتنفيذ استخبارات تكتيكية وعملية لمكافحة الإرهاب.

وفيما يتعلق بالتدريب، توفر المديرية، من خلال معهد تدريب الشرطة الاتحادية للأعمال الوقائية، فصولا دراسية في المجالات المتصلة بضبط الأعمال الإرهابية في الوقت المطلوب. ويجري تدريس المواضيع التالية:

- الأعمال السرية؛
- الجرائم الحاسوبية؛
- التدابير الأمنية؛
- الإرهاب ومكافحة الإرهاب؛
- شتى أنواع الاتجار؛

- إدارة الأزمات والتفاوض بشأنها؛
- تنفيذ العمليات باستخدام الموارد الحية؛
- التعرف على الوثائق المزورة.

وتستلزم اللوائح العامة المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب من المؤسسات المالية أن تقوم بتوفير التدريب مرة واحدة على الأقل سنويا في مجال منع وقوع مثل هذه الجرائم؛ ويتعين أن يتضمن هذا التدريب ما يلي:

- سياسات التعرف على هوية العملاء ومعلومات عنهم، والمعايير التي وضعتها المؤسسة للتقيد باللوائح التي تحكم غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛
- التقنيات والطرائق والاتجاهات في مجال منع العمليات المشتملة على تمويل الإرهاب وغسل الأموال وضبطها والإبلاغ عنها.

وإضافة إلى ذلك، تجتمع وحدة الاستخبارات المالية بشكل دوري مع شتى الوسطاء الماليين بغرض الحصول على تغذية عكسية وتوفير الدورات التدريبية والحلقات الدراسية أمام الكيانات التي تطلبها. واعتبارا من أيار/مايو ٢٠٠٤ حتى تقديم هذا التقرير، نظمت الوحدة الدورات التدريبية التالية:

- دورة تدريبية عن الأمن في تناول المعلومات المعنية، لموظفي مكتب المدعي العام الاتحادي؛
- خمس دورات تدريبية لموظفي المؤسسات المالية على ملء النموذج الرسمي اللازم لإرسال التقارير.

وحضر موظفو وحدة الاستخبارات المالية الدورات التدريبية والحلقات الدراسية التالية:

- دورة تدريبية عن الأمن في مجال تناول المعلومات المالية؛
- دورة تدريبية عن تقنيات إجراء التحقيقات بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب، نظمتها جمعية دراسة السياسة الجنائية؛
- حلقة دراسية عن منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، نظمتها الرابطة المكسيكية للمصارف؛

- دورة دراسية نظمتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية في واشنطن للقائمين بأعمال التقييم في مجال غسل الأموال وتمويل الإرهاب؛
- اجتماع نظمته مجموعة إيغمونت لوحدات الاستخبارات المالية بكامل هيئتها، في جزيرة غويرنسي، المملكة المتحدة؛
- اجتماع عقدته فرقة عمل الإجراءات المالية بكامل هيئتها في باريس.

وتجري وحدة الاستخبارات المالية حاليا محادثات مع معهد واتسون التابع للولايات المتحدة الأمريكية، إلى جانب مؤسسات أخرى، لإعداد دورة دراسية لصالح مسؤولي القطاعين العام والخاص، تركز بوجه خاص على إجراءات مكافحة الإرهاب.

مدى فعالية جهاز مكافحة الإرهاب

٤-١ يكون من دواعي تقدير لجنة مكافحة الإرهاب تلقي تقرير مرحلي وبيان موجز عن مبادرة إصلاح القانون، التي جاء في التقرير الثالث المقدم من المكسيك (الصفحة ٦) أنها ستزود "السلطات بما تحتاجه من أدوات لمكافحة الإرهاب لتعكس التزامات المكسيك الدولية".

أعدت السلطة التنفيذية في الآونة الأخيرة مبادرتين عن الإرهاب: واحدة مقدمة من وزارة المالية والائتمان العام، فيما يتعلق بقمع غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والأخرى مقدمة من مكتب النائب العام، فيما يتعلق بتجريم سلسلة من الأعمال الإرهابية والأعمال ذات الصلة.

وتعدّل الأولى وتستكمل شتى أحكام قانون مؤسسات الائتمان؛ وقانون مؤسسات المدخرات والقروض؛ وقانون نظام مدخرات التقاعد؛ والقانون الاتحادي لمؤسسات الضمان؛ والقانون العام لمؤسسات وشركات التأمين المتبادل؛ وقانون سوق الأوراق المالية؛ وقانون شركات الاستثمار؛ والقانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة.

وقد نُشر هذا الإصلاح الشامل في مجال تمويل الإرهاب بالجريدة الرسمية يوم ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤ وبدأ نفاذه في اليوم التالي.

وترمي المبادرة المقدمة من مكتب النائب العام إلى تعديل قانون العقوبات الاتحادي، والقانون الاتحادي للإجراءات الجنائية، والقانون الاتحادي للجريمة المنظمة؛ وقد نوقشت على وجه الحصر مع إدارات أخرى تابعة للسلطة التنفيذية، خاصة وزارة الشؤون الخارجية، وقُدمت رسميا إلى كونغرس الاتحاد في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣. وتنظر فيها حاليا اللجنة

المعنية بالعدل والدراسات التشريعية التابعة لمجلس شيوخ الجمهورية، التي من المتوقع أن تبت فيها خلال شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

وتوضح المقدمة الإيضاحية أن الغرض الأساسي من المبادرة المقترحة هو جعل التشريع الجنائي متوافقا مع التزامات المكسيك الدولية في مجال الإرهاب، بما في ذلك الاتفاقيات والبروتوكولات الاثنتي عشرة وقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). وتتألف المقترحات تحديدا مما يلي:

قانون العقوبات الاتحادي

أولا تمدد المبادرة، وفقا لمبدأ تسليم المجرم أو محاكمته، نطاق قانون العقوبات الاتحادي كي يشمل الجرائم التي يجري الشروع فيها أو إعدادها أو ارتكابها في الخارج، شريطة وجود معاهدة ملزمة للمكسيك تنص على تسليم المطلوبين أو محاكمتهم، واستيفاء أحكام قانونية أخرى، وعدم تسليم الجاني المزعوم.

وتضيف هذه المبادرة فصلا جديدا عن الإرهاب الدولي إلى الباب الثاني من المجموعة الثانية، من قانون العقوبات الاتحادي، المعنون جرائم ضد القانون الدولي. والقصد من ذلك هو الفصل بين فئتي الإرهاب المرتكب رهنا بالأصل القانوني المتضرر، أي الأمن الوطني أم الأمن الدولي.

والغرض من هذه الإضافة هو تجريم الأعمال الإرهابية التي يجري الإعداد لها أو ارتكابها في بلدنا بغرض تقويض سلطة بلد أجنبي أو أعمال منظمات دولية.

وجرى أيضا ضم الجرائم التالية: التآمر لارتكاب الإرهاب، التهديد عن طريق الإرهاب، إخفاء أنشطة الإرهابيين أو هويتهم، وتجنيد الإرهابيين. وفيما يختص بالإرهاب على الصعيد الوطني، تشدد المبادرة المقترحة من العقوبات المفروضة على تحريض (الحض أو الدعوة) أفراد عسكريين على ارتكاب الإرهاب، وارتكاب الموظفين العموميين للإرهاب.

وعلاوة على ذلك، فبغرض جعل التشريع الجنائي المكسيكي متمشيا مع اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية، تنشئ المبادرة جريمة نشر معلومات معلوم زيفها، إذا كان من شأن ذلك تهديد سلامة ملاحة سفينة أو طائرة (قانون العقوبات الاتحادي، المادة ١٦٧ (تاسعا)).

وختاما، من الجدير بالذكر أن قانون العقوبات الاتحادي يتضمن أيضا تشديد العقوبات على جرائم الإرهاب والأعمال ذات الصلة، فضلا عن حرمان من يدان بارتكاب الإرهاب والأعمال ذات الصلة من فرصة الإفراج المبكر[1].

القانون الاتحادي للإجراءات الجنائية

أدرجت جرائم الإرهاب والأعمال ذات الصلة في فئة الجرائم الخطيرة، مما يجعل من المستحيل السماح بالإفراج بكفالة.

القانون الاتحادي للجريمة المنظمة

ختاما، تعدّل المبادرة المادة ٢ (١) من القانون المذكور آنفا وذلك بتجريم ليس فحسب الإرهاب ولكن أيضا الجرائم ذات الصلة الواردة في المبادرة، لدى ارتكابها على يد أشخاص ضالعين في الجريمة المنظمة.

وحال اعتماد هذه التعديلات سوف يصبح لدى المكسيك إطار قانوني متين لمكافحة الإرهاب يفي تماما بالتزاماتها الدولية بمقتضى اتفاقية باليرمو، واتفاقيات قمع الإرهاب، وتوصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، وقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

١-٥ تلاحظ اللجنة أن المكسيك قد أصبحت طرفا بالفعل في جميع الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الاثنتي عشرة المتعلقة بقمع الإرهاب، لذا سيكون من الملائم تلقي موجز عن الأحكام القانونية التي يتم بمقتضاها دمجها في القانون المكسيكي الداخلي.

يتضمن النظام القانوني المكسيكي نظاما لتلقائية إدماج المعاهدات الدولية التي تكون المكسيك طرفا فيها، ومن ثم لا يلزم سن قانون لإدماجها. وبمقتضى المادة ١٣٣ من الدستور السياسي للولايات المتحدة المكسيكية، تصبح فورا جميع المعاهدات التي يبرمها رئيس الجمهورية ويقرها مجلس الشيوخ القانون الأسمى في الاتحاد. وإضافة إلى هذا المبدأ الأساسي، تنص المادة ٥٠، الفرع ١ (هـ) من قانون تنظيم السلطة القضائية على أن الجرائم الواردة في المعاهدات الدولية التي تصبح المكسيك طرفا فيها جرائم اتحادية يتولى القضاة الجنائيون الاتحاديون المحاكمة بشأنها. ولكي تصبح المعاهدات والاتفاقيات الدولية التي تعتمدها

(١) للاطلاع على معلومات إضافية، انظر التقرير الثالث المقدم من المكسيك عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) (S/2003/869)، خاصة الفقرة ١-٤.

المكسيك ملزمة في جميع أرجاء الإقليم الوطني يتعين نشرها في الجريدة الرسمية، عملا بالمادة ٤ من قانون إبرام المعاهدات.

بيد أنه نظرا إلى الحاجة إلى تصنيف جرائم بعينها والعقوبات المستحقة عليها بمقتضى القانون المكسيكي، بذلت حكومة المكسيك سلسلة من الجهود تستهدف اعتماد التشريع الاتحادي في هذا المجال. وتمثل المبادرة المبينة أعلاه جزءا من هذه الجهود الرامية إلى تحديث التشريع، لا سيما بصدد الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية، وقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وفيما يتعلق بالأحكام ذات الصلة من الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب الصادرة عن الأمم المتحدة عام ١٩٩٩، فإن الإصلاح الشامل للنظام المالي فيما يتعلق بغسل الأموال وتمويل الإرهاب المؤرخ ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ يؤدي إلى تحديث التشريع الداخلي على النحو الواجب.

وحسب ما ذكر آنفا، يتضمن التشريع الشامل الصكوك التالية: قانون مؤسسات الائتمان؛ والقانون الاتحادي لمؤسسات الائتمان؛ والقانون العام لمؤسسات وشركات التأمين المتبادل؛ وقانون سوق الأوراق المالية؛ وقانون شركات الاستثمار؛ والقانون العام لمؤسسات الائتمان والأنشطة ذات الصلة.

علاوة على ذلك، تشارك الوحدة الخاصة للتحقيق في الإرهاب وتكديس الأسلحة والاتجار بها التابعة لمكتب النائب العام الاتحادي في اجتماعات اللجنة المعنية بالمعايير الأمنية الأساسية التي تعقدها الإدارة العامة للطيران المدني التابعة لوزارة الاتصالات والنقل لكي تدمج في تشريعات المكسيك بعض الالتزامات المعمول بها بموجب الاتفاقية الخاصة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات (١٩٦٣)؛ والاتفاقية الدولية لقمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (١٩٧٠)؛ واتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (١٩٧١)؛ والاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن (١٩٧٩)؛ والبروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، وهو بروتوكول إضافي لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني الدولي (١٩٨٨). وتقوم تلك اللجنة، على وجه التحديد، بصياغة معايير رسمية للمكسيك: فالغرض من المعايير الأساسية للحماية – ١٧ هو إنشاء لجان أمن للمطارات المحلية؛ والمعايير الأساسية للحماية – ١٨ هو وضع معايير دنيا لبرامج أمن المطارات؛ وتتناول المعايير الأساسية للحماية – ١٩ إجراءات تفتيش الأمتعة المسجلة.

ووفقا للمادة ٤ من قانون الطيران المدني والمادة ٤ من قانون المطارات، وكذلك وفقا لنظامنا الخاص بإدراج المعاهدات مباشرة، تخضع خدمات النقل الجوي العام والمطارات المدنية لهذين القانونين وللمعاهدات الدولية والصكوك القانونية الأخرى. وهكذا، سيتم تطبيق جميع أحكام هذه المعاهدات أو الاتفاقيات على تشغيل الطيران المدني وأمنه في المكسيك.

ويشير الفصل الثالث ألف من برنامج أمن المطارات الوطنية إلى هذه الصكوك.

أما فيما يتعلق بالتدابير التي اتخذتها وزارة الاتصالات والنقل، فقد وُجه تعميم مؤرخ ١ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ إلى الهيئات من قبيل هيئة الموانئ، ودائرة النقل البحري المكسيكية وشركات النقل البحري والمتعهدين والوكلاء لإبلاغهم ببدء سريان المدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المرفئية، والقرار ٧ لمؤتمر الحكومات المتعاقدة في الاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر الذي نظمته المنظمة البحرية الدولية، المتعلق بوضع تدابير مناسبة لتعزيز أمن السفن والمرافق المرفئية ووحدات الحفر المتنقلة في البحر على المواقع والمنصات الثابتة والعائمة غير المشمولة بالفصل الحادي عشر – ٢ من الاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر لعام ١٩٧٤ وتنفيذها، وتُصنف المياه الواقعة في نطاق الولاية المكسيكية حيث تُجرى عمليات التنقيب عن النفط والحفريات بوصفها مناطق أمن وطنية محظورة.

وفضلا عن ذلك، تقوم وزارات الشؤون البحرية والاتصالات والنقل والزراعة والماشية والتنمية الريفية ومصائد الأسماك والتغذية، بموجب الاتفاق الوزاري رقم ١١٧، بأعباء وضع تدابير أمنية في خليج كامبيتشه لإنشاء مناطق محظورة ومناطق تُنفذ فيها التدابير الرامية لحماية المرافق وتنظيم أعمال النقل البحري في ذلك الخليج؛ وليس من المرجح أن يؤثر أي عمل إرهابي في تلك المناطق على الاقتصاد أو على النظام الإيكولوجي البحري، إذ أن قوات سلاح البحرية المكسيكية والوحدات المتمركزة في تلك المناطق تضمن سلامة وأمن النقل البحري وملاحي السفن.

١-٦ يتعين على كل دولة عضو، من أجل تطبيق الفقرة ٢ من القرار تطبيقا فعالا، من جملة ما يتعين عليها، أن تملك أجهزة شرطة واستخبارات و/أو غيرها من الهياكل الفعالة فضلا عن أحكام قانونية ملائمة من أجل الكشف عن الضالعين في الأنشطة الإرهابية ورصدهم واحتجازهم، فضلا عن أولئك الداعمين للأنشطة الإرهابية، بغية محاكمة هؤلاء الأشخاص. وستكون لجنة مكافحة الإرهاب ممتنة بتلقيها أي معلومات تتعلق بتنسيق العمل الذي تضطلع به مختلف الوكالات المعنية بإنفاذ القرار. وهل تجيز الأحكام القانونية النافذة في المكسيك

للهيئات المختصة تقاسم المعلومات العامة وغير العامة مع نظيراتها المحلية والأجنبية؟ وإن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الإطار العام للأحكام القانونية ذات الصلة.

تتبادل الوكالات المذكورة أعلاه المعلومات مع نظيراتها الأجنبية على أساس مبدأ المعاملة بالمثل الدولي والقانون الدولي العرفي والمعاهدات المعنية بالإرهاب التي تكون المكسيك طرفا فيها والمعاهدات الخاصة بالمساعدة القضائية الموقعة مع البلدان المختلفة.

وبالنظر إلى أن الإرهاب يشكل تهديدا يتطلب اهتماما خاصا من جانب السلطات القضائية، وكذلك خبرة خاصة كبيرة، تنص المادة ٢٨، القسم الفرعي ثانيا - من اللوائح المنفذة للقانون الذي أُنشئ بموجبه مكتب النائب العام المؤرخ ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٣ على إنشاء وحدة متخصصة للتحقيق في الإرهاب وتكديس الأسلحة والاتجار بها مع تمتعها بولاية على جرائم الإرهاب المنصوص عليها في إطار المادة ١٣٩، الفقرة ١ من القانون الجنائي الاتحادي وجرائم تكديس الأسلحة والاتجار بها المنصوص عليها بموجب المادتين ٨٣ مكرر و ٨١ من قانون الأسلحة النارية والمتفجرات الفيدرالي في حالة ارتكابها من جانب منظمات إجرامية.

واعترافا بأن مكافحة الإرهاب تتطلب نهجا متعدد الشُعب، بما في ذلك تمويل الإرهاب والاتجار بالمهاجرين غير الشرعيين وأعمال الإرهاب في حد ذاتها، أنشأ مكتب نائب النائب العام للتحقيقات الخاصة في الجريمة المنظمة ثلاث وحدات للتحقيق في أنشطة الجريمة المنظمة: الوحدة المتخصصة للتحقيق في الإرهاب وتكديس الأسلحة والاتجار بها؛ والوحدة المتخصصة للتحقيق في الاتجار بالقصّر والمهاجرين غير الشرعيين والأعضاء البشرية؛ والوحدة المتخصصة للتحقيق في العمليات المتعلقة بالموارد المستمدة من مصادر غير مشروعة.

وفي ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، تم وضع مشروع قانون بشأن التعديلات المطلوب إدخالها على القانون الفيدرالي للإجراءات الجنائية فيما يتعلق بمصادرة الممتلكات من قبل الدولة والمساعدة القضائية الدولية، أمام الكونغرس؛ وأحيل مشروع القانون إلى لجنة مجلس الشيوخ المعنية بالعدالة والدراسات التشريعية، لاتخاذ إجراء، ومن المتوقع أن يسن في أوائل ٢٠٠٥.

وسيعزز مشروع القانون التعاون الدولي، وينفذ المعاهدات الدولية التي تكون المكسيك طرفا فيها، ويحكم طلبات المساعدة القضائية الدولية في غياب أي معاهدة، وخاصة فصل إجراءات المساعدة القضائية الدولية عن التحقيقات التي تجرى قبل المحاكمة لصالح التعجيل بالإجراءات.

وتأذن المادة ١٥ من النظام الداخلي لوزارة المالية والائتمان العام لوحدة الاستخبارات المالية، بأن تطلب أي معلومات تتعلق بأنشطة إرهابية من السلطات الوطنية والدولية، وبأن تقوم هي بتوفير مثل هذه المعلومات.

وفضلا عن ذلك، فإن وحدة الاستخبارات المالية، بوصفها عضوا في مجموعة إيغمونت، تقوم بشكل روتيني بتبادل المعلومات مع نظيراتها الأجنبية، وقامت بالتوقيع على خمس معاهدات بشأن تبادل المعلومات، مع إسبانيا وبنما وغواتيمالا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية، وثلاث مذكرات تفاهم مع كندا وكولومبيا والولايات المتحدة الأمريكية.

ومن أجل ضمان أمن المرافق الاستراتيجية والحدودية والمرفئية والمطارات، وإعادة تأكيد التدابير الأمنية لاستيراد وتصدير المواد الكيمائية والمنتجات البيولوجية والأسلحة والذخائر والمواد الخطرة، ورصد العمليات غير العادية أو الاستثنائية عن كثب، تتبادل إدارة الجمارك التابعة لدائرة إدارة الضرائب بوزارة المالية والائتمان العام، المعلومات بانتظام مع وكالات الحكومة المركزية الأخرى المشتركة أيضا في مكافحة الإرهاب، بما في ذلك وزارة الدفاع؛ ومركز التحقيقات والأمن الوطني؛ والمعهد الوطني للهجرة؛ ومكتب النائب العام؛ ووكالة التحقيقات الفيدرالية؛ ووزارة الاتصالات والنقل؛ ووزارة الشؤون البحرية؛ ووزارة البيئة والموارد الطبيعية؛ ووزارة الزراعة والماشية والتنمية الريفية ومصائد الأسماك والتغذية؛ والمكتب الاتحادي لحماية البيئة؛ ووزارة الشؤون الخارجية.

وقد وقّعت المكسيك من خلال وزارة المالية والائتمان العام، وإدارة الجمارك، عدة اتفاقيات جمارك ثنائية ومتعددة الأطراف بشأن تبادل المعلومات والتعاون والمساعدة المتبادلة، تعمل كإطار لتبادل المعلومات والتعاون، فيما بين إدارات الجمارك الموقعة، بغرض منع جرائم الجمارك والتحقيق فيها وقمعها.

وترد أدناه الاتفاقيات ذات الصلة التي وقّعتها المكسيك، لتيسير الرجوع إليها:

- الاتفاق الموقّع بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، بشأن المساعدة المتبادلة بين إدارتيهما الجمركيتين (٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠)؛
- الاتفاقية الموقّعة بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة كندا، بشأن المساعدة المتبادلة والتعاون بين إدارتيهما الجمركيتين (١٦ آذار/مارس ١٩٩٠)؛
- اتفاق حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة بليز، بشأن المساعدة المتبادلة بين إدارتيهما الجمركيتين (٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩١)؛

- الاتفاق المبرم بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة دولة إسرائيل، بشأن المساعدة المتبادلة في المسائل الجمركية (٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٦)؛
- اتفاقية المساعدة المتبادلة المبرمة بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة الجمهورية الفرنسية، بغرض منع الاحتيال الجمركي والتحقيق فيه وقمعه من قبل إدارتيهما الجمركيتين (١١ آذار/مارس ١٩٨٣)؛
- الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن التعاون والمساعدة المتبادلة فيما بين إدارات الجمارك الوطنية في أمريكا اللاتينية وإسبانيا والبرتغال (صادق عليه المكسيك في ٢١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٢)؛
- اتفاق تيسير الجمارك بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة جمهورية غواتيمالا (١٦ تموز/يوليه ١٩٩٠)؛
- اتفاق تيسير الجمارك بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة جمهورية كوستاريكا (٢٧ آب/أغسطس ١٩٩١)؛
- اتفاق تيسير الجمارك بين إدارة جمارك الولايات المتحدة المكسيكية وإدارة جمارك جمهورية كوبا (١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦)؛
- الاتفاق المبرم بين الولايات المتحدة المكسيكية وإسبانيا بشأن المساعدة الإدارية المتبادلة بغرض منع الاحتيال الجمركي والتحقيق فيه وقمعه (٨ شباط/فبراير ١٩٨٢)؛
- اتفاق تيسير الجمارك بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة جمهورية نيكاراغوا (٢٧ أيار/مايو ١٩٩٧)؛
- الاتفاق المبرم بين حكومة الولايات المتحدة المكسيكية وحكومة الاتحاد الروسي، بشأن التعاون والمساعدة المتبادلة في المسائل الجمركية (٢١ تموز/يوليه ٢٠٠٣).

وفي إطار نظام الأمن العام الوطني، تملك وزارة الأمن العام قاعدة بيانات على مستوى البلد، بشأن مرتكبي الجرائم المحتملين الذين تم التعرف عليهم أو تمت محاكمتهم أو الحكم عليهم، ينبغي الرجوع إليها بشأن المسائل المتعلقة بقضايا القانون والنظام. كما تستطيع الوزارة أيضا أن تعتمد على التعاون الدولي في ذلك الصدد.

١-٧ بغية محاكمة الإرهابيين وداعميهم، يُرجى تحديد ما إذا كانت المكسيك قد اتخذت التدابير الرامية إلى حماية الجهات المستهدفة المعرضة للخطر الضالعة في

محاكمة قضايا إرهابية (كحماية الضحايا، ومن يعملون على تنسيق السعي إلى تحقيق العدالة، والشهود والقضاة والمدعين العامين). يُرجى وصف الأحكام القانونية والإدارية النافذة التي تكفل هذه الحماية. وهل تستطيع المكسيك الإشارة إلى ما إذا كان ممكنا استعمال هذه التدابير بالتعاون مع دولة أخرى أو نزولا عند طلبها؟

حماية الأفراد

تم وضع تدبير لحماية السلامة البدنية وأمن الأفراد، الذين يؤثرون خلال التحقيقات التي تجرى قبل المحاكمة أو أثنائها، أو بعدها، مساعدة السلطات في التحقيق مع أي منظمة إجرامية و/أو في محاكمة أي عضو من أعضاء جريمة منظمة.

وتنص المادة ٣٤ من القانون الفيدرالي لمكافحة الجريمة المنظمة على أن يقدم مكتب النائب العام، الدعم الكافي والحماية للقضاة والخبراء والشهود والضحايا وغيرهم، متى ما لزم ذلك بمقتضى مشاركتهم في أي إجراء جنائي متعلق بالجرائم الواقعة في إطار ذلك القانون.

وحسبما جرت الإشارة إليه، يمكن تقديم الدعم والحماية على أساس فردي وعلى أساس يشمل الاثنين معا: ويمكن أن يستفيد من ذلك أفراد معينون — القضاة والخبراء والشهود والضحايا — كما يمكن أن تستفيد مجموعات من الأفراد. وينبغي فهم الإشارة إلى ''غيرهم'' بأنها تعني أن الحماية يمكن أن تشمل أي فرد آخر، بمن فيهم الأقارب في خط تنازلي، وذريتهم، والقرين أو القرينة، والزوجة أو الزوج في القانون العام، أو حتى أقرباء الدم حتى الأقرباء من الدرجة الثانية، أو أولئك الذين لديهم صلات مع الشاهد أو الشخص المتعاون مع السلطات، لدواعي العاطفة أو الاحترام أو العرفان أو الصداقة الوثيقة.

ومع ذلك، في مجال المسائل الجنائية وحدها، يتخذ الإجراء من خلال المعاهدات الموقعة بين الدولتين المعنيتين.

الأشخاص الذين تقدم لهم الحماية

(أ) المشاركون في مكافحة الجريمة المنظمة: وكلاء مكتب المدعي العام الاتحادي والخبراء والقضاة الاتحاديين وقضاة الصلح والوزراء؛

(ب) أولئك الذين يقدمون معلومات ضد الجريمة المنظمة: الشهود وأعضاء الجريمة المنظمة؛

(ج) ضحايا الجريمة المنظمة.

أشكال الدعم

تقديم المساعدة المالية والمتعلقة بالإسكان، والطبية والتعليمية، والمساعدة في إيجاد عمل.

أنواع الحماية

الحرس الشخصي، والمراقبة عن بُعد، والحماية الشخصية، والتدابير القانونية، والتحقق من المعلومات المقدمة، وحماية الهوية حتى إكمال الإجراءات الجنائية.

الغرض من تقديم الدعم والحماية

ضمان حماية السلامة البدنية والمعنوية والنفسية للشهود، إذ أن هناك مخاطر حقيقية ومؤسسة تنذر بالخطر واحتمال التخويف والانتقام الوشيك.

منح الدعم والحماية

١ - عند مثول الشخص أمام موظف مكتب المدعي العام الاتحادي المنتدب لمكتب التحقيقات الخاصة في الجريمة المنظمة التابع لنائب النائب العام.

٢ - عند إفادة أو شهادة الشخص المقدم للمعلومات.

٣ - إذا رئي أن هذه المعلومات ستعرِّض السلامة البدنية للشخص للخطر:

(أ) موظف مكتب المدعي العام الاتحادي يؤيد دقة المعلومات المقدمة وصحتها؛

(ب) تُستخدم المعلومات كدليل كاف للتحقيق بشأن منظمة إجرامية أخرى أو أعضائها.

٤ - يُعد موظف مكتب المدعي العام اتفاقا وزاريا يبين تدابير الدعم وشروط الحماية، مع تقديم تفاصيل فيما يتعلق بالكلفة والتوقيت وغير ذلك من الشروط الخاصة.

المدة: الوقت اللازم لإجراء التحقيق التمهيدي للمحاكمة أثناء المحاكمة الجنائية، والمدة الضرورية حسب تقدير السلطة القائمة بالمحاكمة.

فعالية الضوابط الخاصة بالجمارك والهجرة والحدود

٨-١ يتطلب التنفيذ الفعلي للفقرتين الفرعيتين ٢ (ج) و (ز) من القرار إنفاذ ضوابط فعالة في الجمارك والهجرة وعلى الحدود منعا لتحركات الإرهابيين أو توفير ملاذ آمن لهم. وفي هذا الصدد:

- **يُرجى توضيح كيفية تنفيذ المكسيك للمعايير المشتركة التي وضعتها المنظمة العالمية للجمارك فيما يتعلق بالتقارير الالكترونية وتعزيز أمن سلسلة الإمداد.**

وضع نائب الرئيس الإقليمي لمنظمة الجمارك العالمية للأمريكتين خطة استراتيجية تناقش بلدان المنطقة نُهجها من خلال مصفوفة وضعتها المكسيك.

ويتم تناول مسألة الإبلاغ الإلكتروني وتعزيز أمن سلسلة الإمداد في إطار الهدف دال من المصفوفة.

وبهذا الصدد تبذل إدارة الجمارك جهودا كبيرة لتنفيذ تدابير منظمة الجمارك العالمية وتوصياتها. وقد تقرر أنه اعتبارا من ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ووفقا للمادة ٧ من قانون الجمارك، والمادة ٥ من الفصل ٢ - ١٦ من النظام الجمركي والقواعد العامة لعام ٢٠٠٤، المتعلقة بالتجارة الخارجية، ستقوم شركات الخطوط الجوية والسفن والسكك الحديدية التي تنقل المسافرين بإرسال معلومات إلكترونية إلى إدارة الجمارك عن المسافرين والأطقم الذين تحملهم إلى داخل الأراضي المكسيكية ومنها. ويتعين إرسال هذه المعلومات إلكترونيا باستخدام معيار EDIFACT (نظام تبادل البيانات الإلكترونية في الإدارة والتجارة والنقل) التابع للولايات المتحدة.

وفضلا عن ذلك ينبغي تقديم البيانات عن المسافرين في موعد أقصاه ٤٠ دقيقة من إقلاع الطائرة من آخر مطار أجنبي أو من الأراضي المكسيكية متوجهة إلى الخارج؛ ويتعين تقديم البيانات عن الطاقم قبل بدء الرحلة.

وينبغي أن تتضمن البيانات الإلكترونية عن المسافرين والطاقم المعلومات التالية: اللقب والاسم الأول، وتاريخ الميلاد، والجنس، ونوع الترانزيت (اختياري). وينبغي أن تتضمن البيانات عن وثائق السفر ما يلي: نوع الوثيقة، ورقمها، والبلد الصادرة عنه، وتاريخ انتهاء الصلاحية. وينبغي أن تشمل بيانات الرحلة: رمز بلد ومطار المغادرة، رمز شركة الطيران ورقم الرحلة، تاريخ وساعة المغادرة، رمز بلد ومطار المقصد، تاريخ وساعة الوصول.

وإضافة إلى ذلك، وفقا لأحكام المادة ٢٠ من الباب الفرعي الرابع، والفقرة الثانية من الباب الفرعي السابع، والفقرة الأخيرة من المادة ٣٦ من قانون الجمارك، والمواد ١٤، ١٥ و ٣٢ من النظام الجمركي، والقواعد ٢ و ٤ و ٥، يتعين على شركات النقل البحري التي تمارس الاستيراد أو التصدير أن ترسل إلكترونيا إلى السلطات الجمركية وإلى أصحاب المراكز الجمركية معلومات عن السلع الواردة قائمتها في بيان الشحنة. وينبغي إرسال

معلومات مسبقة عن السلع المستوردة إلى المكسيك إلى الجمارك البحرية المعنية قبل وصول السلع بفترة ٢٤ ساعة؛ وفي حالة الصادرات يتعين إرسال المعلومات إلى الجمارك البحرية المعنية في غضون ١٢ ساعة من إنهاء عمليات الشحن.

وينبغي أن تشمل المعلومات في بيان الشحنة ما يلي: اسم خط الشحن، الوكيل العام للشحن أو سمسار السحن، اسم بلد عَلَم السفينة ورقم الرحلة، إشارة المخاطبة، رمز السفينة حسب الترميز الأبجدي الموحد لأسماء شركات الشحن (SCAC)، العدد الكلي لبوليصات الشحن الواردة في بيان الشحن، رقم بوليصة الشحن، اسم بلد المنشأ، ميناء الشحن، ميناء المسافنة، ميناء الوصول، اسم الشاحن وعنوانه الكامل، اسم المرسل إليه والشخص الواجب إبلاغه بوصول الشحنة، وصف السلع، وكميتها ومقاساتها ووزنها وحجمها، أرقام الحاويات وكميتها وأبعادها، عدد الأختام على كل حاوية، نوع الخدمة المتعاقد عليها. وفيما يتعلق بالمواد الخطرة ينبغي تقديم معلومات عن فئتها، والمركز الجمركي الذي تُختزن فيه عند تفريغها أو وصولها إلى الرصيف، والتاريخ التقديري لمغادرة السفينة أو وصولها.

هل تتولى نفس الهيئة في المكسيك الإشراف على الأشخاص والحمولات؟ وإذا كان هنالك أكثر من وكالة، فهل تتقاسم هذه الوكالات المعلومات وتنسق أنشطتها؟

لا تتولى نفس الوكالة الإشراف على الأشخاص والحمولات في المكسيك. وتتعاون السلطات المسؤولة عن الجمارك والهجرة والصحة والاتصالات والشؤون البحرية وغيرها من الإدارات الحكومية تعاونا تاما وتتبادل سيلا مستمرا من المعلومات فيما بينها، مما يسمح لها بمساعدة بعضها بعضا في الاضطلاع بمهامها على أكمل وجه.

ووفقا للمادة ١٠ من قانون السكان العام، تتمتع وزارة الداخلية وحدها بسلطة تعيين موانئ ومطارات ونقاط عبور حدودي معينة كنقاط لدخول المسافرين، وتنظيم حركة المسافرين، رهنا بمشورة وزارات المالية والائتمانات العامة، والاتصالات والنقل، والصحة والرعاية الاجتماعية، والشؤون الخارجية، والزراعة والماشية، وكذلك وزارة الشؤون البحرية، عند الضرورة.

والمعهد الوطني للهجرة هيئة فنية لامركزية تابعة لوزارة الداخلية، وهو مسؤول عن تخطيط خدمات الهجرة وتنفيذها ورصدها والإشراف عليها وتقييمها. كما يكفل أن تتضمن وحدة الإنذار التابعة للنظام المتكامل لعمليات الهجرة (SIOM) أسماء الأشخاص الخاضعين لتقييدات السفر المدرجين في القوائم الموحدة التي تقدمها لجنة الجزاءات التابعة لمجلس الأمن، وأن الأسماء يتم استكمالها بصورة دورية من خلال استقراء الوصلات الإلكترونية المأذون بها

لهذا الغرض من أجل منع الأفراد الذين يُحتمل أن يشكلوا خطرا على الأمن الوطني للمكسيك من دخول أراضيها.

وقد أُدمجت متطلباتُ تشغيل النظام المتطور لمعلومات المسافرين (APIS) في وحدة تدفقات الهجرة التابعة للنظام المتكامل لعمليات الهجرة (SIOM). وفور تلقي نظام معلومات المسافرين إنذارا من وحدة تدفقات الهجرة بشأن شخص معين أو وثيقة سفر معينة، يُرسل الإنذار إلى الجهات التي تقوم باستعراض ثانوي. وتظهر في نظام وحدة تدفقات الهجرة المعلومات التالية بخصوص الإنذارات: قائمة التحقق، مصدر المعلومة، نوع الخطر، أمر بشأن تدابير التأهب.

ويتولى قسم تنسيق الاستخبارات من أجل الوقاية (CIP) التابع للشرطة الوقائية الفيدرالية تفتيش ورصد الأشخاص والحمولات، وتبادل المعلومات، وتنسيق الأنشطة المنفذة، وكذلك اتخاذ الإجراءات القانونية والإدارية لحماية مطارات البلد[٢].

وإدارة الجمارك هيئة تابعة للحكومة الفيدرالية تندرج تحت دائرة إدارة الضرائب (وهي هيئة لامركزية تابعة لوزارة المالية والائتمانات العامة)، وتتولى المسؤولية عن فحص ورصد ومراقبة استيراد وتصدير السلع ووسائل نقلها، بما يضمن إنفاذ ضوابط التجارة الخارجية ذات الصلة، ومنع دخول السلع الخطرة أو غير القانونية إلى المكسيك أو خروجها منها، عند الاقتضاء، عملا بالمادة ٣ من قانون الجمارك.

وكذلك تنص المادة ٣ من قانون الجمارك على أن يقوم المسؤولون والموظفون الفدراليون والمحليون، كل في نطاق اختصاصه، بمساعدة سلطات الجمارك، بطلب منها، على أداء واجباتها، ويتعين عليهم الإبلاغ عن أية انتهاكات لقانون الجمارك وتسليم السلع التي حصلت بشأنها الانتهاكات.

- **يُرجى إيضاح الخطوط العريضة للإجراءات القانونية والإدارية التي وضعتها المكسيك لحماية مطاراتها وكذلك موانئها ومنشآتها البحرية. وهل وضعت السلطات المكسيكية المختصة إجراءات لإعادة النظر في الخطط المتعلقة بأمن النقل وتحديثها دوريا؟**

استنادا إلى قانون الطيران المدني وقانون المطارات، تُنفذ هيئة الطيران المدني المكسيكية برنامجا لضبط نوعية إجراءات أمن الطيران المدني في جميع مطارات المكسيك، من خلال

(٢) يملك قسم تنسيق الاستخبارات من أجل الوقاية وحدات متمركزة في المطارات الدولية الرئيسية، بما فيها مطار مكسيكو، وغوادالاخارا، ومونتيري، وتيخوانا، وميريدا، وكانكون.

فحص التدابير الأمنية والتحقق منها، بما في ذلك استعراض وتقييم التخطيط الأمني وخطط الطوارئ بموجب القوانين السارية المفعول، والأخطار المحددة، وتنفيذ هذه التدابير في جميع نواحي المطارات بمعدل مقرر قدره ٢٠ مطارا على الأقل في كل سنة منذ عام ٢٠٠٠.

وفيما يتعلق بالنقل البحري، يحدد القانون الأساسي للإدارة العامة الفيدرالية أُسس التنسيق اللازم لإنفاذ تدابير أمن السفن ومنصات التنقيب والإنذار المبكر بين وزارت القطاع العام من قَبيل وزارات الاتصالات والنقل، (الموانئ وتنسيق الشحن التجاري)، والشؤون البحرية، والدفاع، والداخلية. وعلى الرغم من ذلك، فإنه نتيجة للأحداث التي وقعت في الولايات المتحدة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١، تم تعزيز تلك التدابير في مرافئنا الوطنية التي ترسو فيها سفن المياه العميقة.

وفضلا عن ذلك، بعد أن دخلت حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٣ المدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المرفئية التابعة للمنظمة البحرية الدولية، والتي تهدف إلى تكثيف التعاون المتعدد الأطراف على تنفيذ التدابير العاجلة الهادفة إلى حماية السفن وأطقمها وركابها؛ وحماية القائمين بالأنشطة التجارية وأنشطة تقديم الخدمات في الموانئ والمرافق المرفئية؛ وإلى وضع تدابير مضادة من أجل حماية الهياكل الأساسية للسفن والمستودعات؛ يجري اتخاذ تدابير فيما يتعلق بسفن الركاب، والسفن السريعة، وسفن الشحن، بما فيها سفن الشحن السريعة التي تبلغ حمولتها الصافية المسجلة ٥٠٠ طن أو أكثر، وأجهزة الحفر النقالة قبالة الساحل، فضلا عن المرافق والمحطات البحرية التابعة لشركة بتروليوس مكسيكانوس (PEMEX)، لا سيما في خليج كامبيتشه.

وتُصدر الشهادات الدولية للسفن وإعلانات الترخيص باستخدام الموانئ لفترات ٥ سنوات، رهنا بالتحقق منها بصورة منتظمة.

وتنفيذا للمدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المرفئية، يُجرى فحص سنوي لتقييم مدى فعالية تنفيذ العملية. ويُتاح الوقت لتصحيح الاختلافات كلما اكتُشفت حالات عدم امتثال أو عيوب إجرائية أو عيوب في تنفيذ تدابير الحماية المنصوص عليها في خطط الحماية.

وبالإضافة إلى ذلك، يُبين على ظهر الشهادات الدولية لحماية السفن أن الشهادة سيتم تصديقها في غضون ٦٠ يوما، بينما ينص إعلان حماية المرافق المرفئية على أن حكومة المكسيك اقتضت إخضاع إعلان الامتثال الحالي لعملية تحقق أولية ستُجرى في ظرف ٩٠ يوما. ويعني ذلك أنه لكي تكون الشهادات والإعلانات صالحة، لا بد أن تُظهر عمليات التفتيش تنفيذ جميع التدابير والإجراءات والمتطلبات المنصوص عليها في الخطة الأمنية.

وقد نشرت المكسيك من ناحيتها تلك التعديلات في جريدتها الرسمية في ١١ شباط/فبراير ٢٠٠٤. واعتبارا من ذلك التاريخ قام منسق الموانئ والأسطول التجاري في وزارة النقل والاتصالات بتقييمات للحماية، وباستعراض جداول الحماية والتفتيش، والموانئ والمرافق المرفئية تطبيقا للمدونة.

وإضافة إلى ذلك، شُكلت لجنة الحماية البحرية وحماية الموانئ. ويُشارك في عملها مكتب المنسق العام للموانئ والأسطول التجاري، إلى جانب المدير العام للأسطول التجاري، وقسم التدريب التابع لهيئة الموانئ والصندوق الاستئماني لتدريب البحارة وتوعيتهم (FIDENA). وتتولى اللجنة إجراء التقييمات في المرافق المرفئية، والموافقة على خطط حماية الموانئ، وتقييم السفن الساحلية وسفن المياه العميقة.

وعلاوة على ذلك، نشر اتفاقان في الجريدة الرسمية يوم ٥ تموز/يوليه ٢٠٠٤، وهما: الاتفاق المتعلق بتحديد المرافق المرفئية التي تدعو الحاجة إلى اتخاذ تدابير وإجراءات لتعزيز حمايتها، وتعيين موظف معني بحماية المرافق المرفئية، ووضع خطة لحماية الموانئ؛ والاتفاق بشأن إبلاغ شركات الشحن بشروط الأهلية للترشح لمنصب موظف الحماية البحرية أو حماية السفن، ومعايير الموافقة على خطط حماية السفن.

وتنظم هيئة الشؤون البحرية المكسيكية دورة تدريبية في المجال الأمني للموظفين المسؤولين عن أسطح السفن وعن المعدات، من خلال المناهج الدراسية لمدارس الأسطول التجاري التابعة للصندوق الاستئماني لتدريب البحارة وتوعيتهم.

ومن حيث الامتثال للمدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المرفئية، تتولى هيئة الشؤون البحرية والموانئ التدريب والتقييم فيما يتعلق بالتدابير الواردة في المدونة، وتمنح شهادات للمتخرجين من الدورة التدريبية ٣ - ١٩ لموظفي حماية السفن، ومن الدورة ٣ - ٢٠ لمسؤولي شركات الحماية البحرية، والدورة ٣ - ٢١ لمسؤولي حماية المرافق المرفئية، وبذلك تفي بالتعهدات الدولية للمكسيك.

وفضلا عن ذلك، وبموجب مذكرة تفاهم بين حكومة ولايات المكسيك المتحدة وحكومة جمهورية غواتيمالا تتعلق بالتعاون في مجال الأمن البحري على الحدود بين البلدين (١٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٢)، توصل الطرفان إلى اتفاق بشأن عدة أمور منها:

- تقييم نقاط الضعف في كل ميناء حدودي وتحديد احتياجاته؛
- تقييم الجدوى الفنية والقانونية لإنشاء موانئ حدودية تشترك في الهياكل الأساسية؛
- تنظيم حلقات عمل مشتركة للتعرف على وثائق السفر.

وضع ضوابط لمنع حصول الإرهابيين على الأسلحة

١-٩ تقتضي الفقرة الفرعية ٢ (أ) من القرار أن يكون لدى كل دولة من الدول الأعضاء، في جملة أمور، آليات مناسبة تحول دون حصول الإرهابيين على أسلحة. وقد بينت المكسيك في تقريرها الأول (الصفحات ٧ - ٩) أحكامها القانونية وإجراءاتها الإدارية التي تغطي بعض أوجه مسألة الأسلحة. وفيما يتعلق بهذا المطلب من متطلبات القرار، وكذلك أحكام اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها، والاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، يرجى تزويد لجنة مكافحة الإرهاب بمعلومات إضافية بشأن المسائل التالية:

- **ما هي التدابير الوطنية القائمة للحيلولة دون تصنيع وتخزين ونقل وحيازة المواد التالية دون وسمها بعلامات تمييزية أو مع وسمها بعلامات غير كافية:**
  - **الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛**
  - **الأسلحة النارية الأخرى وأجزاؤها ومكوناتها والذخيرة؛**
  - **المتفجرات البلاستيكية؛**
  - **المتفجرات الأخرى وسلائفها.**

التشريع الفيدرالي الذي ينظم تصنيع الأسلحة النارية والذخائر واستيرادها وتصديرها وتسويقها ووضع العلامات التمييزية عليها، وتسجيلها والترخيص بها والرقابة عليها في المكسيك هو القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات، بالإضافة إلى النظم المنبثقة عنه.

وفيما يتعلق بتصنيع الأسلحة والذخائر والمتفجرات والمواد والمنتجات الكيميائية والاتجار بها واستيرادها وتصديرها، وما يتصل بذلك من أنشطة، تُصدر وزارة الدفاع رخصا محددة وتملك السلطة التقديرية لرفض الرخص وتعليقها وإلغائها عندما تشكل هذه الأنشطة خطرا على أمن الأشخاص والمرافق، وعندما تهدد الأمن العام أو القانون والنظام العامين (المادتان ٣٧ و ٤٣ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

كما يمنح القانون وزارة الدفاع سلطة إجراء عمليات تفتيش دورية للشركات التي تمارس أنشطة خاضعة للرقابة، بما يضمن التحقق من التدابير الأمنية (المادة ٦٩ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

وينص القانون المذكور أعلاه على أنه في حال اضطراب القانون والنظام، توضع تحت إشراف ورقابة وزارة الدفاع، بموافقة الحكومة الفيدرالية (المادة ٧١ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات) المصانع والوحدات الصناعية والمعامل والمستودعات والمؤسسات التجارية التي تقوم بتصنيع الأسلحة والمتفجرات والمواد الأخرى التي يشملها هذا القانون، أو باستحداثها أو إصلاحها أو تخزينها أو بيعها.

وينص القانون المذكور ولائحته التنظيمية على أنه يجب على أي شخص يمتلك سلاحا ناريا أن يقوم بتسجيل ذلك السلاح في السجل الفيدرالي للأسلحة التابع لوزارة الدفاع، مع بيان عدة معلومات منها العلامة التجارية للسلاح، وعياره، ورقم تسجيله (المادتان ٧ و ١٧ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

وبالإضافة إلى ذلك يتعين على صاحب السلاح أو حامله إبلاغ الوزارة في حال ضياع السلاح أو سرقته أو تدميره أو احتجازه أو مصادرته (المادة ١٤ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

وينص القانون أيضا على المخالفات والعقوبات المترتبة على الأشخاص الذين لا يمتثلون لأحكام القانون (المادتان ٧٧ و ٩١ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

وفيما يتعلق بالعلامات التجارية، توضع علامة على جميع الأسلحة التي تنتجها المديرية العامة للصناعة العسكرية التابعة لوزارة الدفاع أثناء تصنيعها. وفضلا عن ذلك، يسجل أي سلاح بيع لأفراد أو مؤسسات في السجل الفيدرالي للأسلحة لهذه الوكالة.

وفيما يتعلق بالأسلحة التي تتم مصادرتها و/أو حجزها، لا تصدر وزارة الدفاع علامة جديدة لهذه الأصناف من الأسلحة، بل تسجلها فقط بعلامتها الأصلية؛ وخلافا لذلك، تبين خصائص الأسلحة في السجل الفيدرالي للأسلحة النارية الذي لا يشمل إلا الأسلحة التي تضعها السلطة القضائية المختصة تحت تصرف الوزارة. أما الأسلحة التي لم تعد صالحة وليست موضوع دعوى جنائية فيجري إتلافها.

- **هل توجب قوانين المكسيك بيان أسماء وأماكن السماسرة المشاركين في معاملات تتعلق بالأسلحة النارية في تراخيص أو أذون الاستيراد والتصدير، أو في الوثائق المرفقة ؟**

ليس هناك أحكام في المكسيك بشأن الوسطاء في العمليات المتعلقة بالأسلحة النارية أو رخصة الاستيراد والتصدير نظرا إلى أن مسؤولية الرقابة على مثل هذه الأنشطة تقع على

عاتق المديرية العامة للصناعة العسكرية وفقا للمواد ٢ و ٤ و ٧ و ٣٧ و ٤٠ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات، والمادة ٤٩ من النظام الداخلي لوزارة الدفاع.

وهناك وحدة لتسويق الأسلحة والذخائر، وهي وكالة تابعة للمديرية العامة للصناعة العسكرية أنشئت بموجب المرسوم الصادر في الجريدة الرسمية في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥ ولها صلاحية تسويق الأسلحة والذخائر وما يتصل بها من معدات للأجهزة الأمنية العامة والشركات الخاصة والأفراد والأشخاص المشتغلين بأنشطة رياضية وأنشطة صيد وفقا للائحة الصادرة في إطار القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات.

- **يرجى عرض ما لدى المكسيك من أحكام قانونية وإجراءات إدارية لتوفير أمن الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها، والذخائر والمتفجرات وسلائفها أثناء تصنيعها واستيرادها وتصديرها ومرورها عبر أرضها.**

وفقا لأحكام الفصل الثالث من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات تقوم وزارة الدفاع برصد وتفتيش الأنشطة الصناعية والتجارية والعمليات التي تستعمل فيها الأسلحة النارية والذخائر والمتفجرات والألعاب النارية والمواد الكيميائية.

وبخصوص تصنيع الأسلحة، توجب المادة ٣٧ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات والمادة ٣٥ من لائحته التنظيمية على الأفراد والمؤسسات الراغبة في القيام بمثل هذه الأنشطة أن يقدموا طلبات الحصول على الترخيص العام إلى وزارة الدفاع مشفوعة بوثائق إثبات وشرح موجز للمواد التي يعتزمون تصنيعها وكذلك الطاقة الإنتاجية للمصنع.

وعندما يستوفي صاحب الطلب جميع الشروط القانونية، تتولى وزارة الدفاع تقديم الطلب إلى الحكومة الفيدرالية لإبداء النظر فيه مشفوعا برأيها في إنشاء المصنع موضوع الطلب. ويكون القرار الذي يتخذه رئيس الجمهورية نهائيا ويبلغ إلى مقدمي الطلبات على النحو الواجب. وفي حال صدور قرار بالقبول، يمنح الترخيص مع بيان الشروط التي يتعين أن يستوفيها المصنع (المواد ٣٨ و ٣٩ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات، والمواد ٣٦ و ٣٧ و ٣٨ من اللائحة التنظيمية).

ويجري استيراد وتصدير الأسلحة النارية وقطع غيارها ومكوناتها والذخائر بموجب التراخيص العادية والخاصة (المادة ٥٥ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات و المادة ٦٦ من اللائحة التنظيمية).

وفيما يتعلق بإصدار تراخيص تصدير الأسلحة وما يتصل بها من مواد وعتاد، يتعين على صاحب الطلب أن يثبت لوزارة الدفاع أنه قد حصل بالفعل على ترخيص استيراد من

حكومة بلد المقصد (المادة ٥٦ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات والمادة ٦٣ من اللائحة التنظيمية).

وإذا وقعت الأسلحة والمواد والأعتدة المستوردة أو المصدرة بغرض تجاري في يد السلطات الجمركية المعنية، فإن الجهات المستوردة أو المصدرة تطلب إلى وزارة الدفاع تعيين ممثل للقيام بإجراءات التخليص الجمركي، وبدون ذلك لا يمكن تخليص البضائع أو السماح لها بالخروج من البلد (المواد ٥٧ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات والمادة ٦٦ من اللائحة التنظيمية).

وفيما يتعلق بالاستيراد أو التصدير المؤقت للأسلحة والذخائر من قبل السائحين لغرض الصيد أو من قبل ممارسي الرياضة لغرض منافسات الرماية، يتعين الحصول على ترخيص خاص يبين الشروط الواجب استيفاؤها للقيام بهذا الاستيراد أو التصدير المؤقت (المادة ٥٩ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

ويستلزم نقل هذه الأسلحة أيضا استصدار تراخيص عامة وخاصة من الوزارة، ويتعين على مقدمي الطلب الامتثال للتدابير الأمنية الموافق عليها ووسائط النقل المبينة (المادة ٦٠ القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات والمادة ٦٧ من اللائحة التنظيمية).

وعلى الأفراد أو الشركات ممن لديهم ترخيص عام للنقل المتخصص للأسلحة والمتفجرات وغير ذلك مما يتصل بها من المواد و العتاد، أن يطلبوا من الجهات المُرسِلة نسخة مصدّقة من الترخيص الذي منح لها (المادة ٦٣ القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات والمادة ٧٠ من اللائحة التنظيمية).

ولا يجوز للأشخاص المقيمين في البلد أو المارين عبره أن يحملوا معهم أو أن يقتنوا الأسلحة والمواد والأعتدة التي ورد وصفها في الفصل الثالث من القانون السالف الذكر دون الحصول على الترخيص أو الإذن اللازم لذلك (المادة ٦٣ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

ووفقا للمادة ٧ من قانون الجمارك، يتعين على الشركات التي تتولى نقل سلع متفجرة وأسلحة نارية أن تبلغ السلطات الجمركية قبل وصول هذه السلع إلى البلد بأربع وعشرين ساعة على الأقل. وفي مثل هذه الحالات، ينبغي للسلطات الجمركية أن تبلغ السلطات العسكرية تبعا لذلك كي يتسنى لها تحديد ما يلزم اتخاذه من التدابير الأمنية خلال وجود هذه السلع في البلد.

- **ما هي المعايير والإجراءات الوطنية المتوافرة لإدارة وضمان أمن المخزون من الأسلحة النارية والمتفجرات الموجود في حوزة السلطات المكسيكية (ولا سيما في حوزة القوات المسلحة والشرطة) وغيرها من الهيئات المأذون لها ؟**

يتضمن القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات ولائحته التنظيمية والأنظمة الداخلية الأخرى لوزارة الدفاع أحكاما تنظم الترتيبات الأمنية في هذه المرافق. ومن أهم هذه الأحكام ما يلي:

الجيش والقوات المسلحة المكسيكية

تُحدد مختلف الإجراءات التشغيلية والأدلة التقنية العامة لإدارة العتاد التدابير الأمنية التي تطبقها وزارة الدفاع في مخازنها و/أو مستودعاتها المخصصة للأسلحة النارية وقطع الغيار والمكونات، كما تصف الإجراءات الواجب اتخاذها لحماية مثل هذه المعدات، بدءاً بترتيبات ميكانيكية متعددة (مستودعات الأسلحة) وصولا إلى وسائل تكنولوجية متطورة لاكتشاف تهريب الأسلحة أو أجزائها دخولا أو خروجا (أجهزة إنذار، أجهزة تليفزيون ذات دوائر مغلقة، كاشفات بصرية وغيرها من الكاشفات)، إضافة إلى المراقبة المادية المستمرة للأفراد العسكريين.

وفيما يتعلق بالمتفجرات، هناك سيناريوهان: الأول عندما تحجزها و/أو تصادرها سلطات مدنية مختلفة لكونها من منشأ غير مشروع فيجري إتلافها تجنبا لوقوع حوادث، والآخر عندما تكون المتفجرات موجهة لأغراض محددة بوضوح، وعندئذ تخضع للتدابير الأمنية الوارد وصفها في الفقرة السابقة.

وبصرف النظر عما سبق، تُجرى عمليات التفتيش يوميا في جميع مخازن ومستودعات الجيش والقوات المسلحة المكسيكية بهدف اكتشاف أي نقص، وإذا ما لوحظ أي تضارب يبدأ التحقيق في الموضوع على الفور.

وفيما يتعلق بالهيئات الأخرى المأذون لها بتخزين الأسلحة النارية والمتفجرات، نُص على ما يلي: يكون الإذن الإضافي الممنوح في إطار تراخيص التصنيع العامة المتعلقة بتخزين الأسلحة والمواد والعتاد خاضعا للتدابير الأمنية المشار إليها في التراخيص (المادة ٦٥ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات والمادة ٧١ من اللائحة التنظيمية).

ولا يجوز تخزين الأسلحة والمواد والأعتدة المشمولة بالتراخيص إلا في حدود الكميات وفي الأماكن المأذون بها التي ورد وصفها (المادة ٦٦ من القانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات والمادة ٧٢ من اللائحة التنظيمية).

ويتعين على الأفراد أو الكيانات الحاصلة على امتيازات استغلال مخازن عامة والراغبة في تخزين الذخائر والأعتدة المشار إليها في إطار القانون بصورة دائمة أو مؤقتة، أن تحصل على الإذن المناسب التي تصدره الوزارة (المادة ٧٤ من اللائحة التنظيمية للقانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات).

أما بالنسبة للتراخيص الخاصة لشراء البارود والمتفجرات والألعاب النارية وما يتصل بها من مواد كيميائية، فقد حددت الوزارة الشروط الواجب استيفاؤها لتخزين هذه المواد.

- **هل تنفذ المكسيك، باعتماد مبادئ تقييم المخاطر، أي تدابير أمنية خاصة متعلقة باستيراد الأسلحة النارية، وتصديرها ومرورها العابر، من قبيل إجراء عمليات تفتيش أمنية للمخازن المؤقتة للأسلحة النارية، ولمستودعاتها ولوسائل نقلها؟ وهل يلزم إخضاع الأشخاص المشاركين في هذه العمليات لفحص أمني؟ وإذا كان الجواب بالإيجاب، فيرجى عرض تفاصيل ذلك.**

تنص المواد ٧١ و ٧٢ و ٧٤ من اللائحة التنظيمية للقانون الفيدرالي للأسلحة النارية والمتفجرات على أن تخزين الأسلحة المأذون بها بموجب تراخيص التصنيع العامة تخضع للتدابير الأمنية المبينة في هذه التراخيص. وتحدد وزارة الدفاع، من خلال مديرية السجل الفيدرالي للأسلحة النارية ومراقبة المتفجرات التابعة لها، أي تدابير وأنظمة أمنية أخرى تراها ضرورية لإصدار التراخيص العامة والإجازات المطلوبة.

وبخصوص النقل، تقتضي المعايير الرسمية للمكسيك المتعلقة بنقل السلع والنفايات الخطرة (NOM-SCT-2, NOM-003-SCT/2000) أن تصحب مركبات النقل بالعلامات وبيانات الهوية والورقات الأمنية الملائمة بحيث يتسنى اتخاذ إجراء فوري في حال وقوع أي طارئ أو حادث من شأنه أن يعرض للخطر سلامة الأشخاص والبيئة. وعلاوة على ذلك، يتعين بموجب المادة ٢٥ من اللائحة السالفة الذكر، فيما يتعلق بمنح تراخيص حمل السلاح، أن يثبت الأشخاص قدرتهم البدنية والعقلية على مناولة الأسلحة من خلال الحصول على شهادة طبية لإثبات الأهلية الصحية من طبيب مسجل بصورة قانونية.

ووفقا للمواد الانتقالية ٣ و ٤ و ٥ من قانون تنظيم الإدارة، تعمل إدارة الجمارك تحت إشراف وزارة الدفاع. وتنص هذه المواد على أنه بإنشاء وزارة الأمن العام تصبح جميع التراخيص الجماعية المتصلة بالأسلحة التي أصدرها سابقا وزار الداخلية ضمن الاختصاص

الحصري لوزارة الأمن العام، وبموجب هذا الاختصاص، تمنح الشركات والأشخاص المقدمون لخدمات أمنية والحاملون للأسلحة في المناطق الحدودية تراخيص جماعية لهذا الغرض على النحو الواجب.

وبصرف النظر عما سبق، تشمل إدارة الجمارك ضمن هيكلها الإدارة المركزية للتحقيقات الجمركية التي تعنى بالمسائل المتعلقة بتحليل المخاطر وتعمل بصورة وثيقة مع مختلف الوكالات التابعة للإدارة العامة الفيدرالية.

٢ - المساعدة والتوجيه

٢ - ١ تود لجنة مكافحة الإرهاب التركيز مرة أخرى على الأهمية التي توليها لتقديم المساعدة والمشورة فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي هذا الصدد تحيط اللجنة علما بطلب المساعدة في مجال الشرطة وإنفاذ القانون والتدريب على مكافحة الإرهاب الوارد من المكسيك. وقد أدرجت اللجنة طلب المساعدة في جدولها المتعلق بالمساعدة الذي يوزع بصورة متكررة على مقدمي المساعدة المحتملين للنظر فيه. وسيتابع فريق المساعدة التقنية التابع للجنة المسألة مع مقدمي المساعدة وسيكون من دواعي امتنان اللجنة أن تبلغها المكسيك بأي رد تتلقاه على هذا الطلب.

ستبلغ المكسيك اللجنة في حينه بالرد الذي تتلقاه على طلبها للمساعدة والتوجيه عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وقد حدد مكتب المدعي العام للمكسيك في صفحة دليل اللجنة على الإنترنت المخصص للمعلومات ومصادر المساعدة في مجال مكافحة الإرهاب عروض بلدان تتعلق بالدعاوى القضائية التي يمكن أن يطلب المشورة بشأنها.

كندا	تسليم المجرمين الاتجار بالأسلحة مشاريع قوانين	المساعدة التقنية ونماذج من التشريع المساعدة التقنية ونماذج من التشريع، المساعدة التقنية ونماذج من التشريع
الدانمرك	تسليم المجرمين الاتجار بالأسلحة الشرطة وإنفاذ القانون	المشورة والخبرة المشورة والخبرة المشورة والخبرة
المفوضية الأوروبية	تسليم المجرمين الشرطة وإنفاذ القانون	المساعدة التقنية المساعدة التقنية
فرنسا	تسليم المجرمين الاتجار بالأسلحة مشاريع قوانين الشرطة وإنفاذ القانون	المساعدة التقنية المشورة والخبرة المساعدة التقنية المشورة والخبرة
ألمانيا	تسليم المجرمين الاتجار بالأسلحة مشاريع قوانين	نماذج من التشريع نماذج من التشريع المشورة والخبرة
أيرلندا	تسليم المجرمين الاتجار بالأسلحة مشاريع قوانين الشرطة وإنفاذ القانون	المساعدة التقنية المشورة والخبرة المساعدة التقنية المشورة والخبرة
إيطاليا	تسليم المجرمين مشاريع قوانين الشرطة وإنفاذ القانون	نماذج من التشريع المشورة والخبرة نماذج من التشريع
الاتحاد الروسي	مشاريع قوانين الشرطة وإنفاذ القانون	المشورة والخبرة المشورة والخبرة
إسبانيا	تسليم المجرمين مشاريع قوانين الشرطة وإنفاذ القانون	المساعدة التقنية المساعدة التقنية المساعدة التقنية
المملكة المتحدة	الاتجار بالأسلحة مشاريع قوانين الشرطة وإنفاذ القانون	المشورة المشورة والخبرة المشورة التقنية
الولايات المتحدة	تسليم المجرمين الاتجار بالأسلحة مشاريع قوانين الشرطة وإنفاذ القانون	نماذج من التشريع برامج تدريب برامج تدريب نماذج من التشريع

وأنشأت إدارة الجمارك وحدة الاتصال المعنية بالشؤون التشغيلية والأمنية التي تتطابق أهدافها مع مقاصد إدارة الجمارك المتمثلة في تنسيق برامج الاستجابة لحالات الطوارئ وتوفير الأمن من جانب الجمارك المكسيكية، وكذلك تحديد وإجراء التنسيق مع وكالات الحكومة الفيدرالية والسلطات التابعة للكيانات الفيدرالية والبلدية التي توفر الأمن والاستجابة لحالات الطوارئ، والعمل كحلقة اتصال مع دوائر الجمارك الأجنبية والمنظمات الدولية. ومن مهامها أيضا تنسيق برامج تدريب موظفي المكاتب الجمركية البالغ عددها ٤٨ مكتبا في مجال كشف المواد الكيميائية والبيولوجية والمشعة، والمتفجرات والأسلحة.

ولذا، فنحن نرحب بأي برامج مساعدة وتعاون تقنيين يمكن أن تقدمها المنظمات الدولية.

٢ – ٢ يجري بصورة متكررة استكمال دليل المساعدة الذي وضعته لجنة مكافحة الإرهاب (www.un.org/sc/ctc) عن طريق إدراج المعلومات الجديدة وذات الصلة بالمساعدة المتاحة. وسيكون من دواعي تقدير اللجنة أن تتلقى معلومات عن المكسيك بشأن المجالات الأخرى التي قد تستطيع فيها تقديم المساعدة لدول أخرى فيما يتعلق بتنفيذ القرار.

تعتمد الشرطة الوقائية الفيدرالية على وحدات تدريس نظرية وتطبيقية لتدريب موظفيها في مجال مكافحة الإرهاب. وتشمل الدروس الرئيسية ما يلي :

- التحليل التكتيكي؛
- العمليات الاستخباراتية؛
- الكشف عن الأسلحة والمخدرات؛
- التعرف على وثائق الهوية المزورة؛
- استخدام المطارات والموانئ.

وتقدم هيئة الطيران المدني ووزارة النقل والمواصلات التوجيه والمشورة في مجال وضع المعايير وضوابط الجودة المتعلقة بأمن الطيران المدني بناء على خبرة المكسيك في ميدان الطيران المدني.

ويمكن لمكتب المدعي العام أن يقدم المشورة والمساعدة التقنية في المسائل المتصلة بتسليم المجرمين فيما يتعلق بالقواعد والمبادئ الناظمة للتسليم (المعاهدات الدولية والتشريع الوطني).

أما إدارة الجمارك فيمكن أن تقدم المساعدة في ما يلي:

منع انتهاكات القوانين الجمركية والتحقيق فيها والمعاقبة عليها؛

تحديد الرسوم الجمركية وغير ذلك من الإيرادات في مجال التجارة الخارجية.

وقد طلبت وزارة النقل والمواصلات إبلاغ أمانة لجنة البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب التابعة لمنظمة الدول الأمريكية برغبة المكسيك في إجراء تقييمات لأمن الموانئ وتقديم المساعدة التقنية للبلدان الأعضاء في منظمة الدول الأمريكية حتى يتسنى لها الوفاء بالمستلزمات الأمنية للمنظمة البحرية الدولية و للمدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المرفئية.